ان المحبة المتعلقة بهم غير المحبة
المتعلقة بي وهكذا اقول فيبغضني
ابغضهم فلما انه يعلم من احوال
الناس الخ هذا انما يتم في خصوصيات
الاشخاص واما في الطوايع المذكورة
بالاوصاف كاكل الربا وشرب الخمر
والخروج على السلطان فلا يتم ترتيب
اللعن على الوصف يدل على انه
المناط ولا يبلغ ولي درجة الانبيا
الاولى ان يذكره في مبحث مباحث
النبوة لانه من مقاصد الفن
فمعناه انه عصمه من الذنوب او معناه
انه وفقه للتوبة الخالصة والتايب
من الذنب كمن لا ذنب له لا يقال
هذه ليست من النص اعلم ان اللفظ
اذا ظهر منه المراد فان لم يحتمل النسخ
فمحكم والا فان لم يحتمل التاويل فمفسر
والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص
والا فظاهر واذا خفي فان خفي لعارض

فخفي

فخفي وان خفي لنفسه وادرك عقلا
فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا
فمتشابه اذا ثبتت كونها موصية
بدليل قطعي ولم يكن المستحيل مما قاوا
في غير ضروريات الدين فتاويل الفلاسفة
دلايل حدوث العالم ونحوه لا يدفع
كفرهم بهذا اي بغير الاجماع القطع متفق
عليه واما كفر منكره ففيه خلاف
موافقة للحكمة اي في حد ذاتها
مع قطع النظر عن حال الاشخاص والازمان
لعدم اختلافها باختلاف تلك الحال
واما مثل حرمة الخمر فالحكمة فيه ليست
ذاتية فنهي خلافه يحتمل ان يكون ارادة
تبديل حال الاشخاص والازمان
فان قيل الجزم بان العاصي يكون في
النار ياس بحسبك اي على تقدير كون
الجازم عاصيا وقس عليه قوله اي
وبما قواعد اهل السنة الخ معنى
هذه القاعدة انه لا يكفر في المسايل

Copyright Imam Sadiq University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)